[ 243 ] وروى حديثا فيه محمد بن عيسى يتعلق بالاستطاعة (1)، وقد مضى نحو هذا (2). وروى من طريق محمد بن عيسى، ان أربعة (من اخوته) (3) ماتوا في زمن أبي عبد ا [ عليه السلام ] وبقى زرارة إلى زمن أبي الحسن [ عليه السلام ] فلقى مالقى (4)، وقد تكرر الجواب عن مثل هذا. وروى أيضا لعن الصادق [ عليه السلام ] له ثلاث مرات، وتكذيبه له مرتين. الطريق: محمد بن قولويه، عن محمد بن (5) أبي القاسم (6) المعروف بماجيلويه عن زياد بن أبي الحلال، عن أبي عبد ا عليه السلام (7). وهذا طريق قريب، لكن طريق الحديث الصحيح أثبت منه وأرجح فكان الحكم له، هذا مع الترجيح الاعتباري الذي أسلفته في خطبة الكتاب الشاهد بأن التردد في القدح أولى من التردد في جانب المدح على تحرير أسلفته. ولو لم يكن.. (8) (هذا المحل ساقط من الاصل) من كون العصابة اجتمعت

_____ (1) الاختيار: 160 رقم 269، ثم انه كأن هذه الرواية هي ذيل الرواية رقم 243 من الاختيار المذكورة في المتن هنا بعنوان الحديث الثالث عشر، ويدل على ذلك تشابه السند الا ان " محمد بن عيسى " في هذه يروى عن " عثمان بن عيسى عن حريز " وفى تلك يروى عن " حريز " مباشرة وبدون واسطة، وقد أشرت إلى هذا هناك وذكرت بأن الرواية مرسلة الا إذا كانت الواسطة بين " محمد " و " حريز " قد سقطت من السند، فلاحظ. (2) قد مضى نحوه في الحديث الثاني، والخامس، والثالث عشر، والسابع عشر. (3) ليس في (أ). (4) الاختيار: 161 رقم 270. (5) ليس في (ب). (6) في المصدر زيادة: أبو عبد ا. (7) الاختيار: 147 رقم 234. (8) الظاهر ان الساقط " الا ما رواه الكشى " أو عبارة اخرى بهذا المعنى. [ * ] _____